

فان فاذا الشقة السامية انعام على الخلق حين اعلمهم بما كانوا يعملونه
 وحذرهم بما يصرون اليه وقد جعل سبحانه التحذير بمراد قوله بقوله
 ويحذركم الله نفسه وايضا روي بلصاحبه **قوله** من وضع الخالص هو
 موضع العام المظاهر الخالص هو الذكر والعام الهداية والاصل
 اصدق وانما هذا **قوله** لم يعد ذلك في معنى العام وهو هتدوا
قوله محصور فتيه المطلوب وهو الذي ذكره **قوله** ويقلل للشيء على حرف
 مضارع هذا هو الاصح **قوله** حذو في خبره اي كما تشعلهم وفي هذا
 حذو الغايد الجبر **قوله** لم يجر مثله الموصوله **قوله** اي كالتالي هو
 ابتغى حذو مصدر الصلوة وهو العابد ولم تطل الصلوة **قوله**
 والمهيئ كمن فيها مستقبل الخيره اي فلا يلزم تسبيها الشيء بنفسه **قوله**
 والسادس ان ما زاد لم يدكر هذا في المعنى وهو غير الثالث وتفسير
 بعضهم الخالين بالسخط والرضا لا يقتضى الغايرة لان تفسيرهما
 فيهما بالمتقبل والماضي ليس على جملة التقييد **قوله** وقيل الكاف
 اي لكيما يتحقق ان المعنى لا يختص بالسر **قوله** انها الغايرة اقرب
 هنا على معني واحد لا في قوله في المعنى انها الغايرة معان وزاد في
 حرف الغايتها التي يعقوبها كقوله وانته الذي حيث شفيها الي
 بد الي واو طين بلاد سواها اذا المعنى شفيها فبدأ وهما موضعان قال
 ويدل على اراء الترتيب قوله بمره خلقة بعد احواله بعد حله بهيئتها
 فطاب الواديان كلاهما وهذا معنى غريب لا يلمر من ذكره **قوله**
 وهذا قيد على قوله لا يظن معني لانتها في الاولي وكيف يتعلق في
 النحل مرتين لكن احسن من ذلك ما قاله في الحواشي ان المعنى شفيها
 مضافا الي بداء وقد ادعى اليه الدجائيني وجوز ان تكون الاولي بمعنى
قوله واذا ثبت انها لا تجر الاخرانية ان المصنف ذكر ان جرحها لذلك

في الغالب وحينئذ في قول المصنف فلا يقال في اخره نظرا ايضا **قوله** بل
 تزد للتكثير كغيره قال الدونوري قال تردد دون تحويل هو موضوعه الى اخره
 لان الكثرة والقله لا يتعلقان بالوضع كما هو ظاهر **قوله** ياربنا كاسية
 في الدنيا على يوم القيامة يجوز في عارضة من حيث العربية الرفع على
 انه خبر كاسية وانه في محل رفع على انه مبتدأ والجار والمجرور بعده
 صفة على ما هو الغالب من وصف مجرور بان جعل خبرا على غير
 الغالب فعارضة خبر بعد خبر او صفة لكاسية او بدل على المحل وان
 توسط الخبر والمجرور اليه صفة او بدل على العطف بل على الغالب او على
 انه مجرور برب محذو وان لم يتقدمها الواو والغاير بل ويجوز النصب
 على الجالية من الضمير المستتر في الجار والمجرور بناء على انه الجروهي
 حال منتظرة **قوله** لن يصومه ولن يتقومه قال الدونوري في قوله
 يتوقفه فيما ذكر من حيث ان لن سقى المستقبل ولا يظنهما وقد
 يقال انه استعمل في العموم والقيام في حق الامهما وهو العواب فهو
 كناية او مجاز مرسل وهو من باب اطلاق السبب على السبب وقال
 بعضهم المراد لن يصومه ولن يتقومه في المستقبل بان يحصل له عارض
 يفسد من ذلك بوقت او مرض فليما مل **قوله** وهو ما تمسك به الكسائي
 في اخره وجه التمسك انه ماض فلوكا غير عامل في الضمير النصب لان
 مضافا اليه وامتنع جرحه برب حينئذ لان اضافته محضه من اضافته
 الوصفيا في غير معموله ورب مختصة في غير الشاذ بالكرات وقال
 الدونوري يكره بمره تسكبه بانه حكايه حال ماضية فلا يعرف ولذلك
 دخلت وبن على الخاصه بالكرات **قوله** ولا يفسد واحد امنهما
 لتقليل قال الدماميني الاختيار بالقليل قد يقع لامر حيث قلته
 بل امر حيث كونه غير انما لا يوصل اليه الا بسق الانفس فتقول